٢٧ - البنود المتعلقة بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا

عرض عام

عقد مجلس الأمن ما بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، تسع جلسات واتخذ خمسة قرارات[٨٩٧] مرتبطة بعمل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤[٨٩٨]. وخلال الفترة قيد الاستعراض، تلقى المجلس إحاطات نصف سنوية من جانب كبار المسؤولين في المحكمتين ونظر في استراتيجيتي إنجاز أعمالهما، على النحو المبين وفي القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) الذي طلب فيه المجلس إلى المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا أن تتخذا جميع التدابير الممكنة للتعجيل بإنجاز كل أعمالهما المتبقية في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، والإعداد لإغلاقهما وكفالة الانتقال السلس إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

وعين المجلس أيضا رئيس الآلية ومدعيها العام لفترة أربع سنوات[٨٩٩]، وعملاً بموجب الفصل السابع من الميثاق، أذن للقضاة الدائمين والقضاة المخصصين في كلتا المحكمتين العمل بعد انقضاء مدة ولايتهم[٩٠٠].

إحاطات بشأن تنفيذ استراتيجيتي الإنجاز وإنشاء آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، فرع أروشا

في الإحاطتين نصف السنويتين المقدمتين في ٧ حزيران/يونيه و ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، عرض الرئيسان والمدعيان العامان للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، على التوالي، على المجلس تقييماتهم لتنفيذ استراتيجيتي الإنجاز، بما في ذلك الإصلاحات الإدارية الرامية إلى التعجيل بإجراءات المحاكمة والاستئناف المتبقية وتفادي الصعوبات المتعلقة بتناقص عدد الموظفين والاستقدام بسبب إغلاق المحكمتين الوشيك[٩٠١]. وفي الإحاطة المقدمة في كانون الأول/ديسمبر، أطلع كل من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الذي تكلم أيضا بصفته رئيس آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، متكلما أيضا بصفته المدعي العام للآلية، المجلس على آخر المستجدات فيما يتعلّق بالتحضير لبدء عمل الآلية. وكان فرع أروشا من الآلية قد بدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، وعلى النحو المبين في القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، كان من المقرر أن يبدأ فرع الآلية في لاهاي عمله بعد سنة من ذلك.

---

(٨٩٧) اعتُمدت جميع القرارات باستثناء القرار ٢٠٣٨ (٢٠١٢) بموجب الفصل السابع من الميثاق.

(٨٩٨) تغطي هذه الدراسة البنود التالية: (أ) المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛ (ب) والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا؛ (ج) والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وللاطلاع على مزيد من المعلومات عن المحكمتين، انظر الجزء التاسع، القسم رابعا.

(٨٩٩) انظر تبادل رسالتين مؤرختين ٢٣ و ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢ (S/2012/112 و S/2012/113، على التوالي) بين الأمين العام ورئيس مجلس الأمن؛ وانظر أيضا القرار ٢٠٣٨ (٢٠١٢).

(٩٠٠) القرارات ٢٠٥٤ (٢٠١٢) و ٢٠٨٠ (٢٠١٢) و ٢٠٨١ (٢٠١٢) و ٢١٣٠ (٢٠١٣). وللاطلاع على مزيد من المعلومات عن الإجراء الذي اتخذه المجلس بشأن ولاية القضاة، انظر الجزء الرابع، القسم أولا دال، ”الممارسة المتعلقة بأحكام الميثاق المتصلة بتوصيات مجلس الأمن إلى الجمعية العامة“.

(٩٠١) S/PV.6782 الصفحات ٣-٧ (رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة)؛ والصفحات ٧-١٠ (رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا)؛ والصفحات ١٠-١٢ (المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة)؛ والصفحات ١٢-١٥ (المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا)؛ و S/PV.6880، الصفحات ٤-٩ (رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ورئيس الآلية)؛ والصفحات ٧-١٠ (رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا)؛ والصفحات ١٠-١١ (المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة)؛ والصفحات ١٥-١٨ (المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وللآلية).

ورحّب المتكلمون عموما بالتقدم الذي أحرزته المحكمتان في تسريع عملهما على الرغم من بعض الانتكاسات في اتخاذ تدابير من أجل التحضير للانتقال السلس إلى آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. وحثّ المتكلمون المحكمتين على مواصلة تعزيز جهودهما من أجل البت في القضايا المعروضة أمامهما وكفالة التقيد باستراتيجية الإنجاز، على النحو المنصوص عليه في القرارات ذات الصلة. ودعا معظم المتكلمين الدول الأعضاء إلى التعاون الكامل مع المحكمتين، ولا سيما فيما يتعلق باعتقال الهاربين الذين ما زالوا طلقاء ونقل الأشخاص الذين بُرّئت ساحتهم والأشخاص الذين أتموا مدة عقوبتهم. وأعرب المتكلمون أيضا عن تأييدهم لإحالة القضايا إلى النظم القضائية الوطنية المعنية، بهدف الحد من إجمالي عبء عمل المحكمتين وتعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني. وذكر ممثل الاتحاد الروسي أن الآلية قد أُنشئت في إطار معايير تمكنها من القيام بأعمال فنية، بما في ذلك المحاكمات ودعاوى الاستئناف، وأكّد من جديد عزم بلده على السعي إلى إنجاز المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة لأعمالها وفقا للمواعيد النهائية المحددة في القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، وطلب من رئيس المحكمة أن يقدم جدولا زمنيا مفصلا لإنجاز أعماله، يقوم الاتحاد الروسي على أساسه بالنظر في تمديد مدة ولاية القضاة[٩٠٢]. وأخيرا، قدّم ممثلو الدول الأعضاء التي كان تعاونها مع المحكمتين قيد المناقشة عروضا بشأن الجهود التي بذلتها هذه الدول خلال الفترة المشمولة بتقرير كل منهما[٩٠٣].

تمديد ولاية القضاة في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، اتخذ المجلس القرار ٢٠٨١ (٢٠١٢) الذي مدد بموجبه، عملا بالفصل السابع من الميثاق، مدة عمل ٢١ قاضيا في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

وانتقد ممثل الاتحاد الروسي تأخير المحاكمات التي لا نهاية لها وعجز المحكمة عن تنفيذ ولايتها. وأوضح أن وفده امتنع عن التصويت لأن اقتراح بلده إجراء تحليل مستقل للأنشطة القانونية والإدارية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة حتى يتمكن المجلس من اتخاذ خطوات عملية لمساعدة المحكمة تنفيذ القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) لم يدرج في مشروع القرار[٩٠٤]. غير أن ممثلي المملكة المتحدة والولايات المتحدة أيدا الخطوات التي اتخذتها المحكمة بقيادة رئيسها لتحسين كفاءتها واستكمال عملها بأسرع ما يمكن، وأكدا أن محاكمتين فقط ناتجتين عن اعتقالات في عام ٢٠١١ بعد اتخاذ القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) لن تكتملا قبل التاريخ المستهدف الأصلي وهو ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤[٩٠٥].

وفي ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، اتخذ المجلس، بموجب الفصل السابع من الميثاق، القرار ٢١٣٠ (٢٠١٣) الذي مدد بموجبه مدة عمل ١٧ قاضيا في المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وأشار ممثل الاتحاد الروسي إلى استمرار الممارسة المتمثلة في تأخير المحاكمات، بما يخالف استراتيجية الخروج التي يدعو إليها القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) وعدم اتخاذ أي خطوات شاملة لتنفيذ أحكامه. وأضاف قائلا إن الموعد النهائي لتحقيق هذا الهدف ما فتئ يؤجل باستمرار إلى ما بعد عام ٢٠١٤، كما يتضح في القرار الذي اتخذ اليوم. وبما أن نص القرار ٢١٣٠ (٢٠١٣) لم يتضمن أي تغييرات إيجابية منذ القرار ٢٠٨١ (٢٠١٢)، فلم يتغير موقف بلده، لذلك امتنع وفد بلده عن التصويت[٩٠٦].

تنفيذ استراتيجيتي الإنجاز

في ١٢ حزيران/يونيه و ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، قام الرؤساء والمدعون العامون للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بإطلاع المجلس على حالة إجراءات المحاكمة والاستئناف والتحديات الرئيسية التي تحول دون إنجاز ولايتي المحكمتين وعلى العملية الانتقالية إلى الآلية[٩٠٧].

(٩٠٢) S/PV.6782، الصفحتان ٢٩ و ٣٠ و S/PV.6880 الصفحات ٢١-٢٣.

(٩٠٣) S/PV.6782 الصفحتان ٣٢ و ٣٣ (كرواتيا)؛ والصفحات ٣٣-٣٥ (رواندا)؛ والصفحتان ٣٥ و ٣٦ (صربيا)؛ و S/PV.6880، الصفحات ٣٩-٤٤ (صربيا)؛ والصفحتان ٤٥ و ٤٦ (كرواتيا)؛ والصفحتان ٤٦ و ٤٧ (البوسنة والهرسك)؛ والصفحات ٤٧-٤٩ (رواندا).

(٩٠٤) S/PV.6889، الصفحتان ٣ و ٤.

(٩٠٥) المرجع نفسه، الصفحة ٤ (المملكة المتحدة)؛ والصفحة ٤ (الولايات المتحدة).

(٩٠٦) S/PV.7088، الصفحة ٤.

(٩٠٧) S/PV.6977، الصفحات ٣-٨ (رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ورئيس الآلية)؛ والصفحات ٨-١٢ (رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا)؛ والصفحات ١٢-١٤ (المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة)؛ والصفحات ١٤-١٧ (المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وللآلية)؛ و S/PV.7073، الصفحات ٤-٩ (رئيس

وفي الاجتماعات، أثنى المتكلمون بوجه عام على التقدم الذي أحرزته كل من المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا بشأن تنفيذ استراتيجيتي الإنجاز، ورحبوا بالانتقال السلس من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى الآلية، فضلا عن قرب انطلاق العمل في فرع لاهاي، الذي تقرر فتحه في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. وحث المتكلمون مرة أخرى الدول الأعضاء المعنية على التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وفرع الآلية في أروشا من أجل تقديم الهاربين التسعة المتبقين إلى العدالة والمساعدة في إعادة توطين من بُرِّئوا أو قضوا مدة عقوبتهم، مما يعتبر من أصعب التحديات التي تعترض حسن تنفيذ ولاية المحكمة. وبعد مضي عقدين على إنشاء المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، تحدث المتكلمون أيضا عن إرث المحكمتين المخصصتين ودوره في النهوض بالعدالة الجنائية الدولية والقانون الإنساني الدولي، اللذين تم توحيدهما بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية. وأعرب ممثل الاتحاد الروسي عن خيبة أمله إزاء التأخيرات الأخيرة في صدور حكم الاستئناف النهائي عن المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، وقال إنه مع افتتاح فرع الآلية في لاهاي، سيُعرف عما قريب ما إذا كان عمل المحكمتين إرثا مقبولا لدى المجتمع الدولي بأسره. وأعرب عن تأييده للمشروع التوافقي لإنجاز أعمال المحكمتين ولنموذج الآلية باعتبارها جهازا يتمتع بولاية قضائية ودورة حياة محدودتين، على النحو الوارد في القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)[٩٠٨].

المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ورئيس الآلية)؛ والصفحات ٩-١٢ (رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا)؛ والصفحات ١٣-١٥ (المدعي العام للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة)؛ والصفحات ١٥-١٨ (المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا وللآلية).

(٩٠٨) S/PV.6977، الصفحة ٢٩.

الجلسات: البنود المتعلقة بالمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواند

محضر الجلسة وتاريخها	*البند الفرعي*	*وثائق أخرى*	*الدعوات عملاً بالمادة ٣٧*	*الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها*	*المتكلمون*	*القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)*
S/PV.6726 ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/112) رسالة مؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن (S/2012/113)	مشروع قرار مقدم من غواتيمالا (S/2012/115)				القرار ٢٠٣٨ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠
S/PV.6782 ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/354) رسالة مؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2012/349)		رواندا وصربيا وكرواتيا	رئيسا المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا ومدعياهما العامان	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوين	
S/PV.6794 ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢	رسالة مؤرخة ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2012/349) رسالة مؤرخة ١ حزيران/ يونيه ٢٠١٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2012/392)	مشروع قرار مقدم من غواتيمالا (S/2012/491)				القرار ٢٠٥٤ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠ (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
S.PV.6880 ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	تقرير المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة (S/2012/592) تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2012/594)		البوسنة والهرسك ورواندا وصربيا وكرواتيا	الرؤساء والمدعون العامون للمحكمتين والآلية الدولية لتصريف الأعمال	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوين	

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
	رسالة مؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2012/836)			المتبقية للمحكمتين الجنائيتين		
	رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/847)					
	رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2012/849)					
S/PV.6885 ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2012/594)	مشروع قرار مقدم من غواتيمالا (S/2012/916)				القرار ٢٠٨٠ (٢٠١٢) ١٥-٠-٠ (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
	رسالة مؤرخة ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2012/836)					
	رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2012/849)					
S/PV.6889 ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢	تقرير المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة (S/2012/592)	مشروع قرار مقدم من غواتيمالا (S/2012/927)			الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة	القرار ٢٠٨١ (٢٠١٢) ١٤-٠-١[أ] (اتُّخذ بموجب الفصل السابع)
	رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2012/847)					
	رسالة مؤرخة ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2012/849)					
S/PV.6977 ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣	رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2013/308)		البوسنة والهرسك وصربيا وكرواتيا وليختنشتاين[ب] وهولندا	الرؤساء والمدعون العامون للمحكمتين وللآلية، ورئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعين[ج]	
	رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2013/309)					
	رسالة مؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2013/310)					

محضر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها	المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون – المعارضون – الممتنعون)
S/PV.7073 ٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	تقرير المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2013/460) تقرير المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة (S/2013/463) رسالة مؤرخة ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا (S/2013/663) رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2013/678) رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2013/679)		البوسنة والهرسك وصربيا	الرؤساء والمدعون العامون للمحكمتين والآلية	جميع أعضاء المجلس، وجميع المدعوين	
S/PV.7088 ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣	تقرير المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة (S/2013/463) رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة (S/2013/678) رسالة مؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (S/2013/679)	مشروع قرار مقدم من غواتيمالا (S/2013/746)			الاتحاد الروسي	القرار ٢١٣٠ (٢٠١٣) ١٤-٠-١[د] (اتخذ بموجب الفصل السابع)

(أ) *المؤيدون*: أذربيجان وألمانيا وباكستان والبرتغال وتوغو وجنوب أفريقيا والصين وغواتيمالا وفرنسا وكولومبيا والمغرب والهند والمملكة المتحدة والولايات المتحدة؛

الممتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي.

(ب) تكلّم ممثّل ليختنشتاين باسم الأردن وإستونيا وألبانيا وأوروغواي وأيرلندا وبابوا غينيا الجديدة وبلجيكا والبوسنة والهرسك وبيرو وتيمور- ليشتي والجبل الأسود وسلوفينيا والسويد وسويسرا وشيلي وفنلندا وكرواتيا وكوستاريكا والنرويج والنمسا وهنغاريا وهولندا.

(ج) مثّل صربيا وزير العدل والإدارة العامة فيها.

(د) *المؤيدون*: أذربيجان والأرجنتين وأستراليا وباكستان وتوغو وجمهورية كوريا ورواندا والصين وغواتيمالا وفرنسا ولكسمبرغ والمغرب والمملكة المتحدة والولايات المتحدة؛

الممتنعون عن التصويت: الاتحاد الروسي.